

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٧ لسنة ١٩٨٩

بشأن الموافقة على التعديل الرابع لاتفاقية مشروع التعليم
الأساسي بين جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة
الأمريكية الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٨٨/٦/٢٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفقاً على التعديل الرابع لاتفاقية منحة مشروع التعليم الأساسي بين
جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية الموقع في القاهرة بتاريخ
١٩٨٨/٦/٢٢ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ جمادى الآخرة سنة ١٤٠٩ (٣١ يناير سنة ١٩٨٩)

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ١٣ شعبان سنة

١٤٠٩ الموافق ٢٠ مارس سنة ١٩٨٩

مشروع الوكالة رقم ٢٦٣ - ١٣٩

التعديل الرابع

لاتفاقية منحة مشروع التعليم الأساسي

بين

جمهورية مصر العربية

و

الولايات المتحدة الأمريكية

بتاريخ ٢٢/٦/١٩٨٨

التعديل الرابع بتاريخ ٢٢/٦/١٩٨٨ لاتفاقية المنحة المؤرخة ١٩ أغسطس ١٩٨١ لمشروع التعليم الأساسي بين جمهورية مصر العربية (الممنوح) والولايات المتحدة الأمريكية وتمثلها الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (الوكالة) .

بند ١ - تعدل اتفاقية المنحة السابق تعديلها في ١٠ نوفمبر ١٩٨٣ و ٢٨ أغسطس ١٩٨٦ و ١٨ مايو ١٩٨٧ على النحو التالي :

(أ) يعدل بند ٣ - ١ بإحلال عبارة مائة وستة وستين مليون دولار أمريكي (١٦٦٠٠٠٠٠٠٠٠ دولار) محل عبارة مائة وثلاثين مليون دولار أمريكي (١٣٠٠٠٠٠٠٠٠٠ دولار) وإحلال عبارة مائة وخمسة وثلاثين مليون ومائة وخمسين ألف دولار أمريكي (١٣٥٠٠٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي) محل عبارة مائة وخمسة مليون وخمسمائة ألف دولار أمريكي (١٠٥٠٠٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي) .

(ب) يعدل بند ٣ - ٢ (ب) بإحلال مائة وتسعة وخمسين مليون وسبعمائة وثمانين ألف جنيه مصري (١٥٩٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ جنيه مصري) محل عبارة مائة وستة وعشرين مليون وأربعين ألف جنيه مصري (١٢٦٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ جنيه مصري) .

بند ٢ - التصديق :

يتخذ الممنوح جميع الخطوات الضرورية لاستكمال كافة الاجراءات القانونية

اللازمة لسريان التعديل ويخطر الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية بذلك في أسرع وقت ممكن •

بند ٣ - لغة التعديل :

حرر هذا التعديل من أصابن باللغتين العربية والانجليزية ولكل منهما نفس الحجية وعند الاختلاف في التفسير يعتد بالنص الانجليزي •

بند ٤ - فيما عدا ما تم تعديله أو تغييره بموجب هذا التعديل تظل اتفاقية المنحة سارية المفعول ومحتفظة بكامل قوتها وآثارها القانونية وفقا لما نصت عليه من أحكام •

بند ٥ - يصبح هذا التعديل ساري المفعول من تاريخ اتمام الاجراءات القانونية اللازمة •

واشهادا على ما تقدم فقد تم في التاريخ المذكور أعلاه التوقيع على هذا التعديل بأسماء الممثلين المفوضين تفويضا صحيحا لكل من جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية •

الولايات المتحدة الأمريكية

جمهورية مصر العربية

الاسم : فرنك وزنر

الاسم : د • موريس مكرم الله

الوظيفة : السفير الأمريكي

الوظيفة : وزير الدواة للتعاون الدولي

الاسم : مارشال د • براون

الاسم : أحمد عبد السلام زكي

الوظيفة : مدير الوكالة الأمريكية

الوظيفة : رئيس قطاع التعاون الاقصادى

للتنمية الدولية

مع الولايات المتحدة الأمريكية

الجهة المنفذة

من أجل علم الجهة المنفذة بهذه الاتفاقية وقع ممثلها عليها باسمائهم .

وزارة التعليم

بنك الاستثمار القومي

الاسم : د. احمد فتحى سرور

الاسم : ظافر البشرى

الوظيفة : وزير التعليم

الوظيفة : نائب رئيس بنك الاستثمار

القومي

وصف المشروع

يهدف المشروع الى تقليل نسبة الأمية في مصر وبخاصة بين نساء الريف وذلك عن طريق رفع نسب القبول بالمدارس للأطفال باتاحة فرص التعليم أمامهم وخاصة بنات الريف وذلك للأعمار بين ٦ سنوات - ١٥ سنة ، كما يهدف المشروع أيضا الى تحسين مستوى التعليم الأساسى ورفع كفاءته وفعالته في مصر .

ولتحقيق هذه الأهداف يقوم المشروع على امتداد عمره ببناء ١٧١ و ٢٩ فصلا جديدا وتزويد هذه الفصول بالأثاث والمعدات وسيتم بناء الفصول في ٢٤ محافظة وتشمل :

(الاسماعيلية ، القليوبية ، الشرقية ، الدقهلية ، دمياط ، المنوفية ، الغربية ، كفر الشيخ ، البحيرة ، مطروح ، الوادى الجديد ، شمال سيناء ، الجيزة ، الفيوم ، بنى سويف ، المنيا ، أسيوط ، سوهاج ، قنا ، أسوان البحر الأحمر ، جنوب سيناء ، السويس ، بورسعيد) .

وسيتم تمويل المشروع على دفعات سنوية ١٣٠ مليون دولار تم الارتباط عليها طبقا للاتفاقية والتعديلات الثلاث السابقة وطبقا للتعديل الرابع يتم الارتباط على ٣٦ مليون دولار اضافى ويتم اجراء تعديلات سنوية لاتفاقية المنحة حتى عام ١٩٩٠ بهدف اتاحة التمويل الاضافى بحيث تصل الميزانية الاجمالية للمشروع الى مبلغها الاجمالي وهو ١٩٠ مليون دولار ، يخصص من هذا المبلغ ٢٠ مليون دولار

لشراء المعدات والمواد التعليمية لمدارس التعليم الأساسي في جميع أنحاء مصر ، كما سيتم تخصيص اعتمادات إضافية لدعم جهود وزارة التعليم في إصلاح النظام التعليمي في المجالات التالية :

- (أ) تطوير الكتاب المدرسي والمساعدات التعليمية .
- (ب) تخطيط التعليم .
- (ج) تدريب المعلمين .
- (د) الإنتاج المحلي للكتاب المدرسي وغيره من المواد التعليمية .
- (هـ) مدارس للأطفال المعوقين .

والمشروع مخطط لتقديم ٩٠٠ خبير شهر تقريبا للمساعدة الفنية في المجالات السابق الإشارة إليها وفق غيرها من مجالات البرنامج أو السياسة المرتبطة برفع كفاءة وفاعلية التعليم .

وسيتم اختيار مواقع المدارس الجديدة بحيث يكون لها أكبر الأثر على زيادة معدلات الالتحاق وعلى هذا فإن المجتمعات ذات الأولوية هي التي تكون نسب الالتحاق بها خاصة بالنسبة للبنات أقل من المتوسط القومي أو التي تكون المدرسة المتواجدة بها غير كاملة أو أن أقرب مدرسة على مسافة تزيد عن البعد المعقول ، وأبضا إذا كانت مكتظة بالتلاميذ والمبنى دون المستوى المناسب للعملية التعليمية وأيضا إذا كانت تقاليد هذا المجتمع تحبذ التعليم المنفصل للبنات يمكن بناء مدارس منفصلة للبنات . وسيتم بناء هذه المدارس في المجتمعات الريفية والمدن المغيرة أما المجتمعات الحضرية والمدن الكبيرة فلا يشملها هذا المشروع ، ألا إذا تم أخذها في الاعتبار حالة بحالة على أساس معقول لدعمها لاستراتيجية البرنامج واتجاهه ككل .

وعلى هذا الأساس فإن جميع المحافظات لها فيها القاهرة والاسكندرية يمكن أخذها في الاعتبار .

وسيتهم رفع لافنة مناسبة على المدارس أو الفصول الممولة من جانب الوكالة.

التنفيذ :

وزارة التعليم مسئولة عن تنفيذ مشروع من حيث المبدأ وتتحدد مسئوليتها

بما يلي :

١ - تحديد المعدات والمواد التعليمية التي يتم تمويلها عن طريق المشروع .
٢ - ممارسة وترسية العقود على الموردين الأمريكيين (أو على الموردين المصريين في حالة التوريد المحلي) وإتمام عملية شراء وتسليم المعدات والمواد التعليمية حتى وصولها الى مصر .

٣ - توزيع هذه المعدات والمواد التعليمية للمدارس في جميع أنحاء مصر (بغض النظر عما اذا كانت هذه المدارس تم بناؤها من اعتمادات المشروع أو من غيره) .

٤ - تحديد الموضوعات أو المشكلات التعليمية التي يتم تمويلها من خلال المساعدة الفنية في المشروع ، والتنسيق بين المدخلات لمجالات المساعدة الفنية عند العمل مع الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية .

٥ - في حالة عدم توافر الخبرة المصرية الملائمة يتم التعاقد مع شركة أمريكية لتقديم المساعدة الفنية اللازمة .

٦ - تطبيق معايير اختيار المواقع في المحافظات المشتركة من خلال مديريات التربية والتعليم وإعداد جميع المستندات المتعلقة بمباني المشروع .

٧ - تزويد المدارس التي تم بناؤها من خلال مديريات التربية والتعليم بالتجهيزات اللازمة وبالمدرسين وبالصيانة لضمان استخدام الفصول الممولة من خلال المشروع .

٨ - التأكيد على القيام بالدراسات التالية خلال عمر المشروع .

- ١ - النتائج المترتبة من تدريب المدرسين على المصروفات الجارية •
 - ٢ - النتائج المترتبة من بناء المدارس وزيادة أعداد المقبولين بالمدارس على الميزانية الاستثمارية والمصروفات الجارية •
 - ٣ - صيانة المدراس •
 - ٤ - الاجراءات اللازم اتخاذها لزيادة المساهمة المحلية في تمويل عملية التعليم من بناء للمدارس وصيانتها •
 - ٥ - طباعة الكتاب المدرسي •
 - ٦ - انتاج المواد التعليمية مجليا •
 - ٧ - اختيار مناهج التعليم الاساسي •
 - ٨ - رفع كفاءة الاحصاءات التعليمية في عمليات حساب نسب القبول ونسب التسرب (معدلات الاستمرار بالمدارس) وأيضا دفاتر القيد بالمدارس •
 - ٩ - تدريب المعلمين •
 - ١٠ - كيفية تقليل نسب التسرب وزيادة معدلات الاستمرار بالمدارس •
 - ١١ - المعدات الممولة من هذه الاتفاقية •
- وتتولى مديريات الاسكان في المحافظات المشتركة في هذا المشروع مسئولية الاشراف على بناء المدارس واعداد الفواتير اللازم دفعها وتقوم مديريات الاسكان بضمان وبأن تأكيد على سلامة الاجراءات التنافسية بين المقاولين قبل ترسية العقود على اصحاب أفضل العروض مع عدم تفضيل شركات الانشاء للقطاع العام •
- كما تقوم مجالس المدن بدور مديريات الاسكان في المحافظات التي تيسر فيها ذلك ويترك مجال الاختيار هنا لكل محافظة حسب ظروفها •

يقوم بنك الاستثمار القومي بالتعاون مع المناطق التعليمية المشتركة بالمتابعة المالية بالنيابة عن الممنوح وبالإضافة الى ذلك فان البنك مسئول عن التحكم فى تكاليف بناء المدارس حتى لا تزيد عن الحد المقبول وعن متابعة بناء مدارس المشروع ومتابعة صيانتها بعد البناء .

تقوم هيئة التنمية الأمريكية بعملية تمويل شراء المعدات والمواد التعليمية وأنشطة التعاون الفنى والتقييم طبقا للاجراءات التى سيتم وضعها والموافقة عليها من جانب الأطراف خلال التنفيذ .

تقوم الهيئة بتوفير التمويل اللازم للمباني بالطريقة التالية :

تقوم الهيئة بتقديم دفعة مقدمة بناء على احتياجات ثلاثة شهور تالية هذه الاحتياجات يتم تقديرها عن طريق برامج تنفيذية ومعلومات تقدمها المحافظات .

يقوم بنك الاستثمار القومي بفتح حسابات خاصة بالمحافظات بغرض ايداع التمويل اللازم من أرصدة الوكالة لكل محافظة بهذه الحسابات .

يتم تسوية هذه الدفعات المقدمة طبقا لتقديم المحافظات لتقارير توضح اجمالى ماتم استلامه من اعتمادات وماتم صرفه منها وأوجه الصرف والرصيد المتاح آنذاك واحتياجات المحافظات لمواجهة ثلاثة أشهر قادمة .

يقوم بنك الاستثمار القومي والمحافظات المشتركة بعمل دفاتر محاسبية مستقلة خاصة بتمويل الوكالة للمشروع .

يقوم البنك بترتيب مراجعة مستقلة لدفاتر المشروع فى كل من البنك والمحافظات على الأقل مرة كل ١٢ شهر . -

لا تستخدم اعتمادات هذه الاتفاقية لدفع أى عمولات أو مصاريف للبنك نتيجة قيام البنك بتوزيع هذه الاعتمادات على المحافظات وعلى أوجه الصرف المختلفة .

المصاريف المتاحة عن ذلك يتم تحملها بواسطة الممنوح له .

يتم استخدام اعتمادات هذه الاتفاقية في عمل دفعات مقدمة لمقاولي البناء وأي فائدة ناتجة عن استخدام الاعتمادات المقدمة من الوكالة بالعممة المحلية في هذا المشروع سوف يتم دفعها للوكالة AID ولن تستخدم في موازنة اعتمادات المشروع .

(١) ملخص جدول التنفيذ :

بدأ هذا المشروع في أغسطس ١٩٨١ . ومن المقرر أن يتم توريد المعدات والمواد التعليمية الخاصة بالمشروع للمدارس الابتدائية والاعدادية أو مدارس التعليم الأساسي قبل نهاية عام ١٩٩٠ ، وبالمثل فإن التعاون الفني المدرج بالمشروع ينتظر أن يتم الاقتهاء منه في ٣٠ يونيو ١٩٩١

مشروع التعليم الأساسي رقم ٢٦٣ - ١٣٩
 انشطة المساهمة التوضيحية والميزانية (بالليون)

الالتزامات المترتبة طوال حياة المشروع من الر كالة بالذولار الأمريكي	من الميزانية			من السنوات ٨١ حتى ١٩٨٨			البند
	الإجمالي	بالمعملة الأجنبية المحوالة على	بالمعملة الأجنبية	الإجمالي	بالمعملة الأجنبية المحوالة على	بالمعملة الأجنبية	
٢٢٦,٢٣	١٣٣,٠٠٥	١٣٣,٠٠٥	—	١١٦,٩٥	١١٦,٩٥	—	١- الإنشاءات والتجهيزات
١,٣٥	٣٠,٠٠٠	٣,٧٠	٢٦,٣٠	٢٥,٠٠٠	٢,٧٠	٢٢,٣٠	٢- المواد والمعدات
١,٠٨	٤,٠٠٠	٣,٠٠٠	١,٠٠٠	٢,٥٠٠	١,٩٠	٠,٦٠	٣- أوجه أخرى:
—	٤,٠٠٠	٣,٠٠٠	١,٠٠٠	٤,٠٠٠	٣,٠٠٠	١,٠٠٠	التعليم الخاص
—	٢,٠٠٠	٢,٠٠٠	—	١,٠٠٠	١,٠٠٠	—	تدريب المعلمين
—	١٢,٩٠	٦,٤٥	٦,٤٥	١٢,٩٠	٦,٤٥	٦,٤٥	تطوير طباعة الكتابة
—	١,٩٠	١,٢٥	٠,٦٥	١,٧٠	١,٢٠	٠,٥٠	التعاون الفني
٠,٦٦	٠,٥٠٠	٠,٥٠٠	—	٠,٥٠٠	٠,٥٠٠	—	التقييم والمراجعة
—	٠,٠١٥	٠,٠١٥	—	٠,٠١٥	٠,٠١٥	—	دعم بنك الاستثمار القومي
—	٠,٠٢٠	٠,٠١٠	٠,٠١٠	—	—	—	دعم وزارة التربية والتعليم
—	١,٣٠	١,٣٠	—	١,٣٠	١,٣٠	—	متنوعات
٢٣٠,٤٠	١٩٠,٠٠٠	١٥٤,٥٠٠	٣٥,٥٠٠	١٥٩,٧٨	١٦٦,٠٠٠	٣٠,٨٥	طوارئ
							الإجمالي

* هذه المبالغ تمثل دولارات أمريكية يتم تحويلها إلى عملة محلية

وزارة الخارجية

قرار رقم ٣٣ لسنة ١٩٨٩

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٧ لسنة ١٩٨٩ بتاريخ
١٩٨٩/١/٣١ بشأن الموافقة على التعديل الرابع لاتفاقية مشروع التعليم الأساسى
بين جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية الموقع فى القاهرة بتاريخ
١٩٨٨/٦/٢٢

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٩٨٩/٣/٢٠

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨٩/٣/٢٣

قرار :

(مادة وهيسدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية التعديل الرابع لاتفاقية مشروع التعليم الأساسى
بين جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية الموقع فى القاهرة بتاريخ
١٩٨٨/٦/٢٢

ويعمل به اعتبارا من ١٩٨٩/٣/٢٣

صدر بتاريخ ١٩٨٩/٤/٢

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

د. أحمد عصمت عبد المجيد